

الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين

13 يونيو 2023

النقاط الرئيسية

- عدم التورط مطلقاً في الاستغلال والاعتداء الجنسيين وإبلاغ مكتب المفتش العام فوراً بأي اشتباه في حدوث استغلال أو اعتداء جنسي ضد النازحين قسراً وعديمي الجنسية. عدم التورط مطلقاً في الاستغلال والاعتداء الجنسيين وإبلاغ مكتب المفتش العام فوراً بأي اشتباه في حدوث استغلال أو اعتداء جنسي ضد النازحين قسراً وعديمي الجنسية.
- التأكد من دراية النازحين قسراً وعديمي الجنسية بحقوقهم وخدماتهم ومكان/كيفية الوصول إليها، وأنه لا يتم التهاون مع الاستغلال الجنسي وكيفية الإبلاغ عن أي مخاوف تتعلق بالاستغلال والاعتداء الجنسيين.
- التأكد من وجود أنظمة فعالة وآمنة وميسورة لاستقاء التعقيبات الميدانية والاستجابة بغيّة الإبلاغ عن أي اشتباه في تعرّض النازحين قسراً وعديمي الجنسية لأي حوادث استغلال واعتداء جنسيين.
- الإدماج المنهجي للحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين في الحملات الإعلامية والتوعية والتدريب والاجتماعات مع النازحين قسراً وعديمي الجنسية.
- ضمان حصول ضحايا الاستغلال والاعتداء الجنسيين دون تأخير على المساعدة والدعم اللذين يحتاجون إليهما وفقاً لنهج يُركّز على الضحايا.

1. لمحة عامة

يمثل الاستغلال والاعتداء الجنسيان انتهاكات جسيمة لحق النازحين قسراً وعديمي الجنسية في السلامة والأمن والكرامة. تلتزم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لمنع سوء السلوك الجنسي والحد من مخاطره والتصدي له، ووضع حماية الضحايا وحقوقهم وكرامتهم على رأس الأولويات، بما يتوافق مع سياستنا [القائمة على نهج متمحور حول الضحايا كاستجابة من جانب المفوضية لسوء السلوك الجنسي](#) (يشار إليه فيما بعد باسم «سياسة النهج المتمحور حول الضحايا»).

يُعرف الاستغلال الجنسي بأنه أي استغلال أو محاولة استغلال لحالة ضعف أو قوى متباينة أو ثقة لأغراض جنسية، ويشمل

ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، تحقيق أرباح نقدية أو اجتماعية أو سياسية من الاستغلال الجنسي للغير.

الاستغلال الجنسي يعني التعدي البدني ذا الطابع الجنسي، بالفعل أو بالتهديد، سواء باستعمال القوة أو في ظل ظروف غير متكافئة أو قسرية. ويشمل الاستعباد الجنسي والمواد الإباحية والاعتداء على الأطفال والاعتداء الجنسي. يقع على عاتق جميع موظفي الأمم المتحدة وشركائها **التزام**

بالإبلاغ متى كان لديهم مخاوف أو شكوك بحدوث استغلال واعتداء جنسيين من جانب زميل في العمل، سواء في نفس الوكالة أم لا، وسواء وقع ذلك داخل منظومة الأمم المتحدة أو خارجها، بما في ذلك سوء السلوك المحتمل من جانب الشركاء الحكوميين والمنظمات غير الحكومية والجهات الفاعلة الأخرى المشاركة في تقديم المساعدات.

تهدف سياسات وممارسات الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين إلى الحد من مخاطر الاستغلال والاعتداء الجنسيين والوقاية منها والتصدي لها التي قد يرتكبها موظفو الأمم المتحدة أو المنظمات غير الحكومية الشريكة أو الكيانات والأشخاص الآخرون المشاركون في تقديم المساعدات الإنسانية أو الإنمائية، بما في ذلك الموظفين الحكوميين والمتعاقدين والمتطوعين والعاملين المجتمعيين، لضمان الإبلاغ عن مزاعم الاستغلال والاعتداء الجنسيين والاستجابة لها في الوقت المناسب وبالطريقة الملائمة، وإحالة ضحايا الاستغلال والاعتداء الجنسيين لتلقي الدعم والمساعدة اللزيمين بما يتوافق مع النهج المتمحور حول الضحايا.

2. الصلة بعمليات الطوارئ

الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي مبدأ رئيسي في **سياسة التأهب والاستجابة لحالات الطوارئ لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين**، ويجب دمج سياسة الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين بشكل منهجي في التأهب لحالات الطوارئ وفي جميع مراحل الاستجابة. يمكن أن يحدث الاستغلال والاعتداء الجنسيين في أي مكان وفي أي وقت. وتُجري المفوضية عمليات الطوارئ في بيئات هشة تنطوي بشكل خاص على مخاطر مرتفعة للاستغلال والاعتداء على الأشخاص المتضررين من النزوح، وبالتالي يتعرّضون لتزايد المخاطر المتعلقة بالحماية. فعلى سبيل المثال، كثيراً ما تنهار مؤسسات الحماية المعروفة، في سياق النزوح في حالات الطوارئ، مثل الأسرة والمجتمع والحكومة وهياكل إنفاذ القانون، وما إلى ذلك. وتتأثر سُبُل العيش بشدة، وعادةً ما تترافق مع تداعيات كبيرة عمّلية ونفسية واجتماعية تنال من حياة المتضررين. وكثيراً ما تكون آثار النزوح القسري شديدة لا سيّما بالنسبة للنساء والأطفال المتضررين. كما أن عدم وعي النازحين قسراً بحقوقهم واستحقاقاتهم في بيئة غير مألوفة يزيد من مخاطر الاستغلال والاعتداء. علاوةً على ذلك، تؤدي حالات الطوارئ إلى زيادة سريعة في عدد الشركاء في الاستجابة الإنسانية، وتسريع تعيين العاملين، ودوران الموظفين، وضغوط العمل العالية، والتحديات التي تواجه ضمان التنسيق والرقابة بفعالية، ما يؤدي بالتالي إلى زيادة المخاطر المتعلقة بجميع أشكال سوء السلوك، بما في ذلك الاستغلال والاعتداء الجنسيين.

ولذلك، من المهم أن يضع الموظفون في عمليات الطوارئ في اعتبارهم هذه المخاطر المتزايدة الناجمة عن الاستغلال والاعتداء الجنسيين، وأن يتخذوا التدابير اللازمة منذ بداية الاستجابة لحالات الطوارئ من أجل منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لهما والتخفيف من مخاطرها، وضمان تقديم الدعم والمساعدة لضحايا الاستغلال والاعتداء

الجنسيين، تماشياً مع [سياسة المفوضية بشأن النهج المتمحور حول الضحايا](#). وتقع على عاتق المديرين مسؤولية خاصة لضمان التمسك بمدونة قواعد السلوك الخاصة بالمفوضية، وتهيئة بيئة تتسم بالاحترام والشمول وتمنع الاستغلال والاعتداء الجنسيين، والمحافظة على استمرار هذه البيئة. ونظراً إلى أن العلاقة بين العاملين في المجال الإنساني والأشخاص الذين يتلقون المساعدات هي علاقة غير متكافئة بطبيعتها من حيث السلطات والصلاحيات، فيجب على الموظفين والشركاء تجنب أي عمل قد يُوحي أو ينطوي ضمناً أو يخلق تصوراً بأن التورط في أي علاقة جنسية مع العاملين في المجال الإنساني قد يكون متوقعاً مقابل الحصول على مساعدات أو خدمات أخرى من أي نوع. ولا بُدَّ من إنشاء هياكل تنسيقية لسياسة الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين إن لم تكن قائمة بالفعل، ويجب أن تحظى سياسة الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين كأولوية في الاستراتيجية التشغيلية للاستجابة لحالات الطوارئ.

3. التوجيه الرئيسي

يجب على المفوضية وشركائها منذ بداية حالة الطوارئ إنشاء آليات لمنع الاستغلال أو الاعتداء الجنسيين والتصدي لهما والتخفيف من مخاطرها. يشكل أي عمل من أعمال الاستغلال والاعتداء الجنسيين سوء سلوك جسيم، ويجب إبلاغ مكتب المفتش العام بأي مزاعم على الفور. ويجب على موظفي المفوضية إبلاغ مكتب المفتش العام مباشرةً بحوادث الاستغلال والاعتداء الجنسيين المشتبه بها، والذي يمكن التواصل معه على inspector@unhcr.org، أو من خلال النموذج الإلكتروني [لتقديم الشكاوى الخاص بمكتب المفتش العام](#). بالإضافة إلى ذلك، يمكن تقديم البلاغات من خلال جهة التنسيق المعنية بالحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين أو ممثل/رئيس المكتب أو عبر [خط المساعدة SpeakUp!](#) (مُتاح لموظفي المفوضية فقط). يجمعهم مسؤولون عن إبلاغ مكتب المفتش العام. لمعرفة المزيد من المعلومات بشأن آليات الإبلاغ عن الاستغلال والاعتداء الجنسيين، يُرجى الاطلاع على [الإبلاغ عن سوء السلوك \(عبر هذا الرابط\)](#). ويجب تقديم الدعم والمساعدة لضحايا الاستغلال والاعتداء الجنسيين، بما يتوافق مع النهج المتمحور حول الضحايا على النحو المحدد في سياسة [المفوضية بشأن النهج المتمحور حول الضحايا](#).

وفي سياق الطوارئ، قد لا تكون النُظم والهياكل موجودة (مثل فرقة العمل أو الشبكة المشتركة بين الوكالات للحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين، أو أنظمة استقاء التعقيبات الميدانية والاستجابة المتاحة للجميع والتي يتم من خلالها الإبلاغ عن حوادث الاستغلال والاعتداء الجنسيين)، وقد يلزم إنشاؤها. وقد لا يمتلك الموظفون والشركاء الجُدد المعينون بحالة الطوارئ المعرفة أو المهارات اللازمة للتعامل مع قضايا الاستغلال والاعتداء الجنسيين، وقد يفتقرون إلى السياسات والتدريبات المُخصَّصة للحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين. وفي سياق تحركات النازحين عبر الحدود وما بعدها، قد يلزم دعم اتخاذ تدابير محددة على الصعيد الإقليمي من أجل التصدي للاستغلال والاعتداء الجنسيين ومنعهما.

ومن المهم أن تعتمد جميع الإجراءات والعمليات والتدابير ذات الصلة نهجاً متمحوراً حول الضحايا، وهو ما يرد تعريف في سياسة [المفوضية بشأن النهج المتمحور حول الضحايا](#) بأنه "طريقة للتعامل مع الضحايا تعطي الأولوية للاستماع إلى الضحايا وتتجنب إصابتهم مجدداً بصدمات نفسية، وتركز بشكلٍ منهجي على سلامتهم وحقوقهم ورفاههم واحتياجاتهم وخياراتهم المعرب عنها، وبذلك تعيد للضحايا أكبر قدرٍ ممكنٍ من السيطرة وتكفل تقديم الخدمات والمرافقة على نحوٍ يتسم بالشفقة واللطف على نحوٍ ينأى عن إصدار أحكامٍ مسبقة". وتحدد السياسة المذكورة أعلاه المبادئ الرئيسية التي ينبغي أن تسترشد بها المفوضية في نهجها إزاء الوقاية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين وتخفيف مخاطرها والتصدي لهما.

الخطوات التي يتعين اتخاذها

يتعين على كبار المديرين وغيرهم من الموظفين، منذ لحظة وصولهم، وطوال فترة عملهم في مركز العمل، أن يتخذوا إجراءات لضمان عدم حدوث الاستغلال والاعتداء الجنسيين، وفي حالة حدوثه، فعليهم تقديم الدعم والمساعدة للضحايا والقضاء على خطر تكراره. وفي ما يلي الخطوات الرئيسية التي يجب اتباعها في الاستجابة لحالات الطوارئ:

○ **التوظيف:** التأكد من أن جميع الموظفين المحليين المعيّنين حديثاً وأعضاء الفرق العاملة التابعة يتم إجازتهم من خلال قاعدة بيانات [UN Clearcheck](#) قبل إصدار عقد أو خطاب عرض الوظيفة، وفقاً [لرسالة المفوض السامي لجميع الموظفين الصادرة في 5 آب/أغسطس 2019](#) (مُتاحة لموظفي المفوضية فقط). التأكد من أن جميع الموظفين قد وقّعوا على إعلان مدونة قواعد السلوك وأكملوا دورة التعلّم الإلكتروني الإلزامية بشأن الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين المتاحة على منصة [Workday](#). يمكن للشركاء من خارج الأمم المتحدة الاستفادة من [خطة الكشف عن سوء السلوك](#) بغرض التحري لمنع مرتكبي سوء السلوك الجنسي من الانتقال بين المنظمات.

○ **بناء القدرات وإذكاء الوعي:** تدريب وتجهيز جميع الموظفين والشركاء وأصحاب المصلحة الآخرين على الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين، واتخاذ خطوات محددة لمنعهما. على سبيل المثال، مناقشة خطط عمل الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين في اجتماعات المكاتب، والاجتماع مع المسؤولين الحكوميين لمناقشة الوقاية، وتنظيم دورات لبناء القدرات مع الموظفين والشركاء والسلطات والمقاولين والجهات الفاعلة الأخرى المشاركة في تقديم المساعدات الإنسانية، ونحو ذلك. التأكد من أن جميع الأشخاص المشاركين في أنشطة المشاريع (مثل عمال المستودعات والتوزيع، والمساعدة النقدية، وموظفي التعداد، وحشود المجتمعات المحلية، والعاملين في مجال الحوافز)، وما إلى ذلك، ولا سيّما أولئك الذين يتصلون بالنازحين قسراً، قد تلقوا تدريباً على الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين، ووقّعوا على إعلان مدونة قواعد السلوك (راجع على سبيل المثال [مدونة قواعد السلوك المستخدمة لمقدمي الخدمات المشاركين في تقديم المساعدة النقدية](#)، يمكن لموظفي المفوضية فقط الوصول إليها)، وفهم ماهية الاستغلال والاعتداء الجنسيين وكيفية الإبلاغ عنهما. يُرجى مراجعة قسم ["التعلّم والموارد"](#) على [صفحة الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين/التحرّش الجنسي، مُتاحة على الشبكة الداخلية](#) (مُتاحة لموظفي المفوضية فقط) للاطلاع على أدوات ومواد التعلّم ليستخدمها موظفو المفوضية والشركاء، بالإضافة إلى قسم ["التعلّم والموارد"](#) أدناه.

○ **جهات التنسيق:** الحرص على تعيين جهة تنسيق معنية بالحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين وكذلك تعيين مناب لها. وبالنسبة للعمليات الكبيرة، يمكن تعيين جهات تنسيق ومناوبين على المستوى الوطني وفي كل مكتب.

○ **التنسيق:** إنشاء شبكة مشتركة بين الوكالات للحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين (إذا لم تكن هناك شبكة قائمة بالفعل) من أجل ضمان التنسيق الفعّال بشأن الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين بين الشركاء بهدف الوقاية منهما والحد من مخاطرها والتصدي لهما. وفي إطار الاستجابة للاجئين، ينبغي للمفوضية أن تأخذ زمام المبادرة

في إنشاء وتنسيق شبكة معنية بالحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين، بالتعاون الوثيق مع الشركاء والسلطات المحلية والمجتمعات المتضررة. وفي حالات النازحين داخلياً، ينبغي للمفوضية أن تعمل بالتعاون مع وكالات أخرى من أجل إنشاء وتفعيل شبكة معنية بالحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين إن لم تكن هناك شبكة قائمة بالفعل، وأن تشارك بنشاط في قيادة الشبكة أو تشتترك في قيادتها، حسب الاقتضاء. انظر أيضاً مدخل [عن الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين](#)، و**سياسة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن التأهب والاستجابة للطوارئ، والحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين: مسؤولية جماعية.**

○ **تقييم المخاطر والتخفيف من حدتها:** القيام، بالتعاون مع أصحاب المصلحة، بما في ذلك الأشخاص المتضررين، بتقييم وتحديد مجالات المخاطر المحتملة حسب كل قطاع ومناقشة الإجراءات التي يمكن أن تمنع مخاطر الاستغلال والاعتداء الجنسيين وتحد منها. إدماج الوقاية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين، والتخفيف من حدة مخاطرها والتصدي لهما في تحليل الحماية والبرامج المتعددة القطاعات. وتتوفر [هنا](#) أداة لمساعدة العمليات الميدانية في ضمان تحديد المخاطر المحتملة للاستغلال والاعتداء الجنسيين وتحليلها على نحو ملائم، مع النظر بدقة في الطُّرق المتاحة للحد من هذه المخاطر (أداة متاحة لموظفي المفوضية فقط).

○ **المشاركة المجتمعية وإذكاء الوعي:** تعزيز المشاركة المجتمعية وإذكاء الوعي. تشمل الأنشطة البالغة الأهمية إدماج رسائل سياسة الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين بصورة منهجية في الحملات الإعلامية ونشر المعلومات المتعلقة بالحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين من خلال قنوات متنوعة تتكيف مع السياق المحلي، وتكون متاحة للنساء والرجال والفتيات والفتيان من ذوي الخلفيات المتنوعة. وقد يشمل ذلك توزيع الملصقات والنشرات، ونشر المواد السمعية – البصرية، ووسائل التواصل الاجتماعي، وجلسات التوعية واللقاءات المجتمعية، ومناقشات مجموعات التركيز، وتُظَّم الخطابات العامة، ووسائل الإعلام الجماهيري، والنشر في مراكز تقديم الخدمات، وما إلى ذلك. وللحيلولة على نحو فعال فعال دون حدوث الاستغلال والاعتداء الجنسيين، تقع على عاتق المفوضية مسؤولية ضمان أن يعرف الناحون قسراً حقوقهم واستحقاقاتهم، بما في ذلك أن تكون جميع المساعدات والخدمات الإنسانية مجانية، وأنه ينبغي ألا يُتوقع منها أبداً أو يترتب عليها أي شكل من أشكال الخدمات الجنسية، وحظر الطلبات مقابل هذه الخدمات حظراً باتاً. وبالمثل، ينبغي تقديم المعلومات لتوضيح أن العلاقات الجنسية بين المستفيدين من المساعدة والعاملين في المجال الإنساني محظورة بشكل عام. كما ينبغي للمفوضية أن تكفل للأشخاص المتضررين معرفة كيفية ومكان الإبلاغ عن حوادث الاستغلال والاعتداء الجنسيين بأمان وسرية عند وقوعها، وكيف وأين يمكنهم الحصول على الدعم والمساعدة المتعددة القطاعات.

○ **آليات استقاء التعقيبات الميدانية والاستجابة:** التعاون مع فرقة العمل المعنية [بالمساءلة أمام السكان المتضررين](#)/الجهات الفاعلة الأخرى في الميدان بـغية تحديد الآليات القائمة لاستقاء التعقيبات الميدانية والاستجابة، وهي آليات كفيلة بتلقي الشكاوى المتعلقة بالاستغلال والاعتداء الجنسيين من المجتمعات والشركاء بشكل آمن وسري، وتصميم وإنشاء آليات لاستقاء التعقيبات الميدانية من أجل سد الثغرات إذا لزم الأمر. وعلى وجه الخصوص، تحديد ودعم قنوات استقاء التعقيبات التي تفضلها المجتمعات، وضمان أن يسترشد تصميم أي آليات جديدة بالتعقيبات المجتمعية. ضمان أن تكون آليات استقاء التعقيبات الميدانية مراعية لمسائل [العمر والنوع الاجتماعي والتنوع](#) وإتاحتها للنساء والأطفال [والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن](#) والأقليات وغيرهم من الأشخاص

المعرّضين لخطر متزايد. ويجب أيضاً اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان أن يكون جميع الموظفين المعنيين بآليات استقاء التعقيبات الميدانية على دراية تامة بتعريف "الاستغلال والاعتداء الجنسيين" (لأن النازحين قسراً قد لا يستخدمون بشكل صريح مصطلحي "الاستغلال الجنسي" أو "الاعتداء الجنسي")، وأن يُدرّب الموظفون على إحالة الأفراد بشكل مناسب إلى خدمات الدعم والإبلاغ عن ادّعاءات الاستغلال والاعتداء الجنسيين، بما يتوافق مع التزام جميع موظفي الإغاثة بالإبلاغ عن أي مخاوف أو شكوك في هذا الصدد من خلال آليات الإبلاغ المحددة. (انظر: [نشرة الأمين العام: التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين، 22 آذار \(مارس\) 2005 \(الأمانة العامة/نشرة الأمين العام/2003/13\)](#))، القسم 3-2(هـ)، [المبادئ الأساسية للسنة للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بشأن الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين \(2019\)](#)، المبدأ 5.5). ولتعزيز إمكانية الوصول والاستيعاب، يجب التعاون مع فريق العمل المعني [بالمساءلة أمام السكان المتضررين](#) / الجهات الفاعلة لتعزيز آليات متعددة بدلاً من الاعتماد على قناة واحدة، من أجل معالجة التفضيلات والاحتياجات والقدرات المتنوعة لدى الأشخاص داخل المجتمع. توضيح الإجراءات المتّبعة لاستقاء الشكاوى والاستجابات المُنسقة مع الشركاء، وتحديد المهام والواجبات بوضوح (من سيفعل ماذا وأين وكيف). ومن الأهمية بمكان إنشاء آلية فعّالة مشتركة بين الوكالات لإحالة الشكاوى بحيث تسمح للأفراد وتشجعهم على الإبلاغ عن حالات الاستغلال والاعتداء الجنسيين بسهولة وسريّة وأمان، حتى وإن كانوا لا يعرفون المنظمة التي ينتمي إليها الجاني المزعوم. وتهدف آلية إحالة الشكاوى الفعّالة المشتركة بين الوكالات إلى ضمان إمكانية تقديم شكوى (من جانب شخصٍ بالمجتمع المتضرر أو من قبل العاملين في المجال الإنساني) إلى أي آلية قائمة لاستقاء الشكاوى والتعقيبات الميدانية أو منظمة منوطة بالاستجابة، وإحالة الشكاوى على الفور وبصورةٍ موثوقة للمساعدة بناءً على موافقة الضحية/الناجي وإلى الكيان ذي الصلة الذي يكون موظفوه متورّطين بصفتهمالجنة المحتملين.

○ [مساعدة الناجين/الضحايا: العمل مع القطاع الفرعي/المجموعة المعنية بالعنف القائم على النوع الاجتماعي وحماية](#) الطفل لضمان تحديد خدمات الاستجابة القائمة وقدرة الناجين من الاستغلال والاعتداء الجنسيين على الحصول على الدعم المتعدد القطاعات الذي يحتاجون إليه من خلال مساراتالإحالة القائمة المخصصة [للعنف القائم على النوع الاجتماعي وحماية الطفل](#)، بما يتوافق مع النهج المتمحور حول الناجين/الضحايا [والمبادئ التوجيهية للعنف القائم على النوع الاجتماعي](#)، ومبدأ مصالح الطفل الفضلى في حالة الأطفال. ويتضمن الدعم المتاح إدارة حالات العنف القائم على النوع الاجتماعي/إدارة حالات حماية الطفل/إجراء المصالح الفضلى وتقديم الخدمات النفسية والاجتماعية الأخرى والمساعدات الطبية (بما يشمل الإدارة السريية لحالات الاغتصاب) وخدمات السلامة (بما يشمل الشرطة، والمأوى الآمنة، بالإضافة إلى الرعاية البديلة للأطفال الناجين) والخدمات القانونية. ويمكن أن يشمل الدعم أيضاً المساعدات النقدية أو العينية وكذلك تدخلات التمكين الاقتصادي. ضمان التعاون مع هيكل التنسيق والجهات الفاعلة ذات الصلة، بما في ذلك تلك المعنية [بالعنف القائم على النوع الاجتماعي وحماية الطفل](#) والمساءلة تجاه السكان المتضررين، والتي يتعيّن عليها أن تأخذ زمام المبادرة في تعيين الخدمات ضمن مجالات مسؤولية كل منها والتواصل مع جهات تنسيق الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين لضمان دمج اعتبارات وخصوصيات الاستغلال والاعتداء الجنسيين على النحو الواجب في الإجراءات التشغيلية الموحّدة وطُرق العمل الخاصة بها. ويجب تدريب جهات تنسيق الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين على الإفصاح الآمن عن حوادث العنف القائم على النوع الاجتماعي (المنسقين المعنيين/جهات التنسيق المعنية بالعنف القائم على النوع الاجتماعي لتقديم الدعم).

○ **تقييم قدرات الشركاء وتعزيز القدرات ورصد خطة التنفيذ:** تقييم قدرات الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين لدى الشركاء المنفذين المحتملين الذين يشاركون في أعمال الاستجابة للطوارئ وفقاً لـ [بروتوكول الأمم المتحدة بشأن مزاعم الاستغلال والاعتداء الجنسيين التي تتضمن الشركاء المنفذين](#) (بروتوكول الأمم المتحدة، آذار (مارس) 2018) و [التعليمات الإدارية بشأن إجراءات إدارة الشراكات](#) (يمكن لموظفي المفوضية فقط الوصول إليها). يتم إجراء جميع التقييمات باستخدام وحدة الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين المتوفرة على [بوابة شركاء الأمم المتحدة](#). وبموجب [سياسة التأهب والاستجابة لحالات الطوارئ لدى المفوضية](#)، الفقرة 8.17، عند الإعلان عن حالة طوارئ، يجب أن تقييم قدرات الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين لدى الشركاء في أقرب وقت ممكن وفي موعد أقصاه ثلاثة أشهر بعد توقيع اتفاقية الشراكة. وإذا وجد أحد مكاتب المفوضية أن الشريك المحتمل يفتقر إلى القدرة المرضية للحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين (قدرة متدنية أو متوسطة)، فعليه أن يبرر اتخاذ القرار باختيار ذلك الشريك، وأن يضع بالتعاون مع الشريك خطة تنفيذ لتعزيز القدرات تبني قدرة الشريك على النحو المناسب، وترصد أداءه في سياق الأنشطة البرنامجية، وتدير المخاطر المرتبطة به. ويجب رصد تنفيذ الخطة بصورة مستمرة، وقد يُعاد تقييم قدرة الشركاء في نهاية المطاف وفق خطة تنفيذ تعزيز القدرات. وبصرف النظر عن مستوى قدرة الشركاء، يتم رصدهم بانتظام لناحية التدابير التي يتخذونها من أجل تخفيف المخاطر والاستجابة للاستغلال والاعتداء الجنسيين. يُرجى مراجعة [الإجراءات](#) و [دليل البرامج](#) (التخطيط PLAN - القسم 9، والحصول GET - القسمين 2 و4)، بالإضافة إلى عناصر المخزون ذات الصلة لمزيد من المعلومات بشأن عملية تقييم قدرة الشركاء في الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين والموارد المفيدة (مُتاحة لموظفي المفوضية فقط). كما أن [بوابة شركاء الأمم المتحدة \(بروتوكول الشركاء المنفذين لموارد الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين\)](#) تضم موارد مفيدة يمكن أن تساعد الشركاء وكذلك موظفي الأمم المتحدة عند إجراء التقييم.

○ **الإبلاغ:** الإبلاغ عن مزاعم الاستغلال والاعتداء الجنسيين من دون تأخير. على الموظفين الذين لديهم مخاوف أو شكوك حول حدوث استغلال واعتداء جنسيين أو الموظفين الذين هم على علمٍ بمزاعم الاستغلال والاعتداء الجنسيين الالتزام بتقديم هذه المعلومات على الفور إلى مكتب المفتش العام. ويمكن للنازحين قسراً أو أي شخص آخر يكون على علم بمزاعم استغلال واعتداء جنسيين أن يستخدموا قنوات الإبلاغ التابعة لمكتب المفتش العام. ويجب على الموظفين عدم التحقيق في مزاعم الاستغلال والاعتداء الجنسيين بأنفسهم، لأن القيام بذلك قد يضرّ بالسرية، ويعرّض الضحايا والشهود للخطر، ويعطل الإجراءات القانونية الواجبة، ويؤثر سلباً على نزاهة عملية التحقيق. وإنّ الموظفين الذين يبلغون عن شكوى إلى مكتب المفتش العام أو الذين يتعاونون في تحقيقٍ يجريه مكتب المفتش العام يتمتعون بالحماية من أي شكلٍ من أشكال الانتقام بموجب [التعليمات الإدارية الصادرة عن المفوضية بشأن الحماية من الانتقام \(UNHCR/AI/2018/10/Rev.1\)](#) (مُتاح لموظفي المفوضية فقط).

التعلم والموارد

يجب على جميع الموظفين، كل ثلاث سنوات، إكمال وحدة التدريب التي تضعها الأمم المتحدة على الإنترنت، وهي وحدة محدّثة ومعنية بالحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين. مُتاحة على منصة Learn and Connect التابعة للمفوضية [هنا](#). يمكن للشركاء الاطلاع إلى دورة التعلم الإلكتروني هذه بلغات مختلفة بعد التسجيل [هنا](#). وتتوفر [هنا](#) أيضاً وحدة تعلم تمهيدية بشأن سوء السلوك الجنسي في حالات الطوارئ.

في عام 2021، أطلقت المفوضية [حزمة التعلم الداخلية للحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين/التحرش الجنسي](#) (يمكن

لموظفي المفوضية فقط الوصول إليها)، وهي عبارة عن برنامج تفاعلي ومبتكر يهدف إلى تطوير مهارات ومعارف وسلوك جميع العاملين في المفوضية (الموظفين والقوى العاملة المنتسبة والمتدربين) لتحديد سوء السلوك الجنسي وكشفه ومنعه والتصدي له. وتتضمن هذه الحزمة دورتين حضوريتين، بالإضافة إلى نسخة معدلة للتنفيذ الافتراضي، وُضعت خصيصاً للاستخدام الداخلي في المفوضية. بالنسبة لتدريب الشركاء والجهات الخارجية، فإن حزمة "لا لسوء السلوك الجنسي" الصادرة عن اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات ووحدة التعلم الإلكتروني بشأن مزاعم الاستغلال والاعتداء الجنسيين ومجموعة أدوات الموارد المصاحبة ومؤتمر حالة غوتا (أداة دراسة حالة لتيسير التبادل بين الأقران بين جهات التنسيق المعنية بالحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين) متوفرة أيضاً كموارد. وتتوفر قائمة كاملة بموارد التعلم على شبكة المفوضية الداخلية للحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين/التحرش الجنسي [هنا](#) (يمكن لموظفي المفوضية فقط الوصول إليها)، بما في ذلك مقاطع فيديو قصيرة لتسهيل حوارات الموظفين، ومؤتمر حالة غوتا (نسخة المفوضية) [هنا](#)، ونسخة الشركاء [هنا](#)).

تُشارك جهات التنسيق المعنية بالحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين التابعة للمفوضية وغيرها من الزملاء العاملين في مجال الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين في منتدى مجتمع الممارسة والذي يُعرف باسم «الشبكة المجتمعية للحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين». ويُعدُّ هذا المجتمع المحلي مساحةً للتبادل، والاطلاع على الموارد، والتعرُّف على التزام المفوضية بالحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين، والاستلهاً من الممارسات والأمثلة الجيدة. وهي تتضمن لوحة مناقشة ومكتبة موارد حيث يمكنك البحث حسب اللغة والفئة (على سبيل المثال، مواد التوعية والأطر المرجعية) ومعايير أخرى. يمكنك طلب الوصول إلى المجموعة من [هنا](#) (متاحة لموظفي المفوضية فقط). وترد موارد إضافية في الأقسام أدناه.

نُظُم الإدارة ذات الصلة في المفوضية

عُيِّنَ المفوض السامي في آذار (مارس) 2018 كبير منسقين لقيادة وتنسيق عمل المفوضية بشأن الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرُّش الجنسي. كما تمَّ تشكيل فريق عامل تابع للمفوضية معني الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرُّش الجنسي رسمياً في أيار (مايو) 2018 بتمثيلٍ متعدد الوظائف. ويتألَّف الفريق العامل حالياً من ممثلين عن مكتب الأخلاقيات، ودائرة الشؤون القانونية، ومكتب المفتش العام، وشعبة العلاقات الخارجية، وشعبة الموارد البشرية، بما في ذلك دائرة صحة الموظفين ورفاههم، ومكتب أمين المظالم، وشعبة الطوارئ، وشعبة الأمن والإمداد، وشعبة الحماية الدولية، ودائرة الابتكار، وشعبة التخطيط الاستراتيجي والنتائج، وإدارة المخاطر المؤسسية.

المرفق

[Arabic\) Secretary-General's Bulletin. Special Measures for Protection from Sexual Exploitation\) and Sexual Abuse](#)

[Policy on a Victim-Centred Approach in UNHCR's response to Sexual Misconduct](#)

[Arabic\) UN Protocol on SEA allegations involving implementing partners\)](#)

4. الروابط

[مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، الشبكة الداخلية المخصصة، \(تتناول الاستغلال... مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، صفحة على الشبكة الداخلية تتناول الاستغلال ... نماذج الأطر المرجعية العامة للحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين في حالات... موارد وأدوات لدعم المكاتب والعمليات القطرية للمفوضية \(مُتاحة لموظفي المفوضية ... شبكة الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين - الصفحة الرئيسية \(sharepoint.com... التعليمات الإدارية UNHCR/AI/2021/06 بشأن قدرات الشرك المنقذ في مجال الحماية ... إظهار مسيرتنا وجهودنا نحو معالجة سوء السلوك الجنسي \(مُتاحة لموظفي المفوضية فقط\) الموقع الشبكي لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين: معالجة الاستغلال والاعتداء... موقع شبكي ومكتبة موارد اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات فيما يتعلق بالحماية... موقع الأمم المتحدة: الوقاية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين صندوق الاتصال والتواصل المجتمعي المشترك بين الوكالات بشأن الحماية من الاستغلال...](#)

5. جهات الاتصال الرئيسية

- مكتب كبير المنسقين المعني بالوقاية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين/التحرُّش الجنسي والتصدي لها، hqpseash@unhcr.org
- مكتب المفتش العام. على عنوان البريد الإلكتروني التالي: inspector@unhcr.org. فاكس: 7397380 22 0041. هاتف: 8844 739 004122.